

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨٣ لسنة ٢٠٢٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢٦ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تنظيم أحكام
برنامج طرح أسهم الشركات المملوكة للدولة أو التي تساهم فيها في الأسواق ،
وتوسيع قاعدة الملكية ؛

وعلى ما عرضه وزير المالية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

"يُستبدل بنص المادة الثالثة من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٢٦ لسنة ٢٠١٨

المشار إليه النص الآتي :

تشكل لجنة وزارية ، لوضع برنامج طرح أسهم الشركات المملوكة للدولة أو التي تساهم فيها ،

وتوسيع قاعدة الملكية ، والإشراف على تنفيذها من كل من :

وزير البترول والثروة المعدنية .

وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية .

وزير المالية ، ويكون مقرراً للجنة .

وزير قطاع الأعمال العام .

وزير التجارة والصناعة .

رئيس هيئة مستشاري مجلس الوزراء .

الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .

ويجوز للجنة دعوة الوزراء المعنيين أو الممثلين القانونيين للجهات ذات الصلة بمحال عمل اللجنة لمناقشتهم في الموضوعات المتعلقة بالجهات التابعة لهم . وللجنة أن تستعين من تراه من ذوى الخبرة والمتخصصين " .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره . صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ جمادى الأولى سنة ١٤٤١ هـ
(الموافق ١٤ يناير سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى